



## الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السادس لموارد الصندوق - الدورة الخامسة

روما، 12-13 ديسمبر/كانون الأول 2002

**تمكين فقراء الريف من التغلب على الفقر:**

**تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السادس**

**لموارد الصندوق (2004 - 2006)**

يرجى من هيئة المشاورات النظر في الفقرة النهائية الإضافية المقترحة على نص القرار والخاصة بهيكلية برنامج الإقراض حسب الشروط والأوضاع وحسب الأقاليم الواردة في المقطع جـ من الجزء رابعا المعنون "السياق الاستراتيجي للصندوق" الموجود حاليا في الصفحة 10 من التقرير.

41 - وذكرت هيئة المشاورات، أنه وفقا للمادة 7 من البند 2(ب) من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، فإن الصندوق يقدم التمويل في صورة منح وقروض، يلزم نفسه بها مع مراعاة قدرة الصندوق على البقاء في المدى البعيد والحاجة إلى استمرار عملياته. وينص البند أيضا على ألا تتجاوز المنح في العادة نسبة الثمن (أو 12.5%) من الموارد التي يلتزم بها الصندوق في أي سنة مالية. وقد ذكرت هيئة المشاورات أن المجلس التنفيذي يطبق حاليا سقفا أقل على المساعدة المقدمة على صورة منح بحيث لا تتجاوز 7.5%، وبهذا الصدد، فقد اتفقت هيئة المشاورات على وجوب رفع برنامج المنح إلى 10% من برنامج العمل السنوي للصندوق بدءا من التجديد السادس للموارد في عام 2004. وستقترح وثيقة خاصة بسياسة المنح ستعرض على المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول 2003، المبادئ التوجيهية لاستخدام التمويل على صورة منح، مع الأخذ بعين الاعتبار دراسة النتائج المحتملة لهذا المستوى الجديد من المنح.